اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بالوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما (اتفاقية إسطنبول)

أسئلة وأجوبة

COUNCIL OF EUROPE
CONSEIL DE L'EUROPE

Traduction cofinancée
par l'Union européenne

يعتبر العنف ضد المرأة ظاهرة بنيوية عالمية، لا تعرف حدودا اجتماعية أو اقتصادية أو وطنية. ويبقى هذا الانتهاك الخطير لحقوق الإنسان إلى حد كبير دون عقاب. ففي أوروبا، تتعرض النساء يوميا للإيذاء النفسي والجسدي الذي يمس "الأمان" داخل منازلهن عن طريق مضايقتهن أو اغتصابهن أو تشويههن أو إرغامهن على الزواج من قبل أسرهن أو تعريضهن للعقم ضدا على إرادتهن. إن أمثلة العنف ضد المرأة لا نهاية لها، وعدد ضحاياه لا يحصى.

وقد أظهرت حملات التوعية والدراسات الاستقصائية الوطنية والأوروبية أن العنف المنزلي والجنسي ظاهرة متفشية. و كشفت حركات "أنا أيضا" (MeToo) في مختلف أنحاء أوروبا حجم الاعتداءات الجنسية المرتكبة في حق النساء وصعوبة تبليغيهن عنها.

و تعاني العديد من النساء كثيرا من الخوف أو الخجل من طلب المساعدة وأحيانًا تكون حياتهن ثمنا لصمتهن. وحتى من يتكلمن منهن لا تجدن دائما من يسمعهن. ويعد العنف المنزلي هو الآخر شكلا من أشكال العنف المنتشر والذي يؤثر بشكل أساسي على النساء والرجال والأطفال والأشخاص المسنين أيضًا، غير أنه من النادر تقديم مرتكبي العنف أمام العدالة و نادرا جدا ما تتم إدانتهم.

ووعيا من مجلس أوروبا بدوره الريادي في حماية حقوق الإنسان، اعتمد اتفاقية للوقاية من العنف ضد النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما (تسمى أيضا "اتفاقية إسطنبول").

إن اتفاقية إسطنبول المعترف بها على نطاق واسع باعتبارها الصك القانوني الأكثر طموحًا لمنع ومكافحة العنف ضد المرأة والعنف المنزلي باعتبارهما انتهاكًا لحقوق الإنسان ، و منذ فتح باب التوقيع عليها سنة 2011، تلقت "اتفاقية إسطنبول" دعمًا كبيرا من السلطات الوطنية والإقليمية والمحلية والمواطنين العاديين والبرلمانات وغيرها من منظمات حقوق الإنسان الوطنية أو الإقليمية أو المنظمات الدولية ومنظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام والأوساط الأكاديمية. كما تم الاعتراف بمساهمتها في حماية النساء والفتيات من العنف عن طريق الجوائز الوطنية والدولية التي نالتها.

دخلت اتفاقية إسطنبول حيز التنفيذ سنة 2014، بعد ثلاث سنوات فقط من اعتمادها، الأمر الذي يشهد على حاجة الدول الأعضاء لمعاهدة ملزمة قانونًا لقيادة جهودها الرامية لوضع حد للعنف القائم على النوع الاجتماعي وكذا التزامهم السياسي بالمبادئ والقيم التي جاءت بها الاتفاقية.

وعلى الرغم من أن أهداف الاتفاقية معلنة بوضوح. و رغم خطورة الظاهرة وتأثيرها على الضحايا والمجتمع، إلا أن بعض الجماعات الدينية و المحافظة المتشددة شرعت منذ سنوات في نشر تصور مغلوط عن الاتفاقية سيما حول مفهوم "النوع الاجتماعي" الذي تضمنه نص الاتفاقية. لذا ينبغي التنديد بهذه المغالطات ودحضها بتسليط الضوء على أهداف اتفاقية إسطنبول والقطع مع العنف ضد المرأة وحماية حقوقها الإنسانية.

ما هي أهداف اتفاقية إسطنبول؟

يجب أن يشكل القضاء على العنف ضد المرأة والعنف المنزلي أولوية كل حكومة ملتزمة بضمان حماية حقوق الإنسان لجميع مواطنيها. فعلى مدار الثلاثين سنة الماضية، تم اتخاذ العديد من التدابير المهمة في الدول الأعضاء بمجلس أوروبا ، غير أن التشريعات الجاري بها العمل غالبا ما يساء تطبيقها كما أن خدمات المساعدة المقدمة للضحايا نادرة أو تمويلها غير كاف ، و العقليات المتشبعة بالتمييز على أساس الجنس لا زالت مستمرة. و عليه، فإن الفرق الشاسع في توفير الحماية مرده تباين التشريعات وخدمات المساعدة المتاحة من بلد إلى آخر.

إن اتفاقية إسطنبول تلزم الدول الأطراف باعتماد مجموعة واسعة من التدابير لمكافحة جميع أشكال العنف ضد المرأة والعنف المنزلي. وتهدف مقتضيات الاتفاقية إلى منع حدوث العنف، ومساعدة الضحايا، وضمان تقديم مرتكبي العنف إلى العدالة. كما فرضت أن تكون مختلف أشكال العنف ضد النساء من قبيل العنف المنزلي والعنف النفسي والتحرش لاسيما الجنسي موضوعا لعقوبات جنائية أو عقوبات قانونية أخرى. إن تسمية العنف ضد النساء كجريمة و معرفة ذلك يساهم في حد ذاته في القضاء على هذه الظاهرة.

و يعد وضع اتفاقية تتضمن مجموعة من المعايير الملزمة قانونًا لتعزيز الحماية والمساعدة خطوة مهمة في طريق العمل الشامل والمنسق لتمكين جميع النساء من العيش بدون عنف.

ما هي القيمة المضافة لاتفاقية إسطنبول؟

تقر اتفاقية إسطنبول بوضوح أن العنف ضد المرأة والعنف المنزلي لم يعد من الممكن اعتباره مسألة حياة خاصة وهي بذلك تلزم الدول بتبني سياسات شاملة ومتكاملة من أجل التصدي لهذا العنف وحماية ضحاياه ومعاقبة مرتكبيه. وتوقيع الاتفاقية يعني تعهد الحكومات بملاءمة تشريعاتها واتخاذ تدابير ملموسة وتعبئة الموارد الضرورية من أجل عدم التسامح إطلاقا مع العنف ضد النساء والعنف المنزلي. وبذلك، لم تعد محاربة هذا العنف والوقاية منه مسألة حسن نية بل هو واجب ملزم قانونا. ما سيخدم مصلحة الضحايا في جميع أنحاء أوروبا والبلدان الأخرى.

علاوة على الالتزامات القانونية، تعطي الاتفاقية إشارات سياسية قوية إلى المجتمع برمته، حيث تقر رفض العنف ضد النساء والعنف المنزلي وعدم التساهل معهما. كما تطمح إلى إماطة اللثام على أوضاع العديد من النساء والفتيات اللواتي تعرضن للعنف والعمل على رفع مستوى الوعي العام وتغيير العقليات بشكل تدريجي.

هل تسري أحكام اتفاقية إسطنبول على النساء فقط؟

لا. تطبق الاتفاقية بشكل أساسي على النساء لأنها تستهدف أشكال العنف التي يمكن أن تمس النساء فقط (الإجهاض القسري ، تشويه الأعضاء التناسلية للإناث) أو التي تمس النساء أكثر من الرجال (العنف الجنسي والاغتصاب والتحرش الجنسي وغيره من أشكال التحرش والعنف المنزلي والزواج القسري والتعقيم القسري). هذه الأشكال من العنف هي نتيجة لعلاقات قوة غير متكافئة بين الرجال والنساء وعن التمييز ضد المرأة.

و على الرغم من ذلك، فإن بعض أشكال العنف التي نصت عليها الاتفاقية، مثل العنف المنزلي والزواج القسري، تشمل الرجال أيضًا في بعض الأحيان لكن بأشكال أقل خطورة. وتعترف الاتفاقية بهذه الحقيقة وتشجع الدول الأطراف على تطبيق أحكامها على جميع ضحايا العنف المنزلي، بمن فيهم الرجال والأطفال وكبار السن. ويمكن للدول أن تختار تطبيق أحكام الاتفاقية على ضحايا العنف المنزلي من عدمه.

لماذا تمت الإشارة في اتفاقية إسطنبول إلى الطابع "المبني على النوع الاجتماعي" للعنف ضد النساء والعنف المنزلي؟

تشير الاتفاقية إلى الطابع "المبني على النوع الاجتماعي" للعنف ضد النساء والعنف المنزلي بسبب واقع مفاده أن أشكال العنف المقصودة تتعرض لها بصفة حصرية النساء أو غالبيتهم القصوى (انظر أعلاه). ولهذا السبب، فمن الضروري لمكافحة العنف ضد النساء والعنف المنزلي، معالجة قضايا المساواة بين المرأة والرجل.

ونتيجة لذلك، تضع الاتفاقية القضاء على العنف ضد النساء والعنف المنزلي في إطار تحقيق المساواة بين النساء والرجال على مستوى الواقع و القانون. وتنص ديباجة الاتفاقية على الطبيعة البنيوية للعنف ضد النساء، باعتباره سببا ونتيجة في آن واحد لعلاقات القوة غير المتكافئة بين النساء والرجال، و الذي يعوق التمكين الكامل للمرأة.

و لا تسعى اتفاقية إسطنبول إلى "إلغاء الاختلافات" بين النساء والرجال. و لا تفترض أن النساء والرجال سيكونون أو يجب أن يكونوا متماثلين. غير أنها تفرض في المقابل ضرورة العمل لمكافحة فكرة أن تكون المرأة أدنى من الرجل. ففي الواقع، لا تزال الأحكام المسبقة والصور النمطية والعادات والتقاليد تحابي الرجال اليوم في العديد من الحالات، في الفضاء الخاص كما في الفضاء العام، في الحياة السياسية، في العمل، في النظام التربوي ، أثناء الإبلاغ عن الجرائم للشرطة أو أمام العدالة. وهذا السياق يجعل الأمر أكثر صعوبة بالنسبة للمرأة في الكشف عن العنف الذي تعانيه والحصول على الاحترام الكامل لحقوقها.

لماذا تتضمن اتفاقية إسطنبول تعريف كلمة "النوع الاجتماعي"؟

أدرجت الاتفاقية واجب الوقاية من العنف ضد النساء ومكافحته في السياق الأوسع لتحقيق المساواة بين المرأة والرجل. لهذا السبب تطرق فريق الصياغة لمسألة العلاقات بين النساء والرجال وتوزيع الأدوار والمهام بينهم داخل المجتمع واعتبروا أنه من المهم تعريف مفهوم "النوع الاجتماعي"، و ليست الغاية أن يحل هذا المفهوم محل كلمة "الجنس" في تعريفها البيولوجي ولا كلمتي "رجل" و"امرأة"؛ بل تم استعماله لتأكيد عدم ارتكاز اللامساواة والصور النمطية و العنف الناتج عنها ، على الاختلافات البيولوجية و إنما على بناء اجتماعي، أي أنها ناجمة عن العقليات وتمثلات الأدوار التي يضطلع بها النساء والرجال في المجتمع أو يتعين عليهم الاضطلاع بها.

توضّح الفقرة ج من المادة الثالثة أنه لأغراض الاتفاقية، يقصد بمصطلح "النوع الاجتماعي" الأدوار والتصرفات والأنشطة والاختصاصات المبنية اجتماعياً والتي يعتبرها مجتمع معيّن مناسبة للنساء والرجال؛ وقد أظهرت الأبحاث أن بعض الأدوار أو الصور النمطية تولد ممارسات ضارة وغير مرغوب فيها وتساهم في التطبيع مع العنف ضد النساء واعتباره أمرا مقبولا. لذا ، اعتبرت الفقرة 1 من المادة 12 القضاء على الأحكام المسبقة والعادات والتقاليد والممارسات الأخرى القائمة على فكرة دونية المرأة أو على دور نمطي للنوع بمثابة التزام عام لمنع العنف. و مكن الوعي بتأثير الأحكام المسبقة والعادات والتقاليد ، الحكومات من تبني فهم "للعنف قائم على النوع الاجتماعي" وفق المنصوص عليه في الاتفاقية.

تعريف كلمة "النوع الاجتماعي" يساعد على فهم تعريف "العنف ضد المرأة القائم على النوع الاجتماعي" المشار إليه في الفقرة د من المادة 3 والتي تعرفه كما يلي: "هو كل عنف يمارس ضد المرأة لأنها امرأة أو يطال النساء بكيفية غير متناسبة".

و لا تعتبر اتفاقية إسطنبول الصك القانوني الدولي الأول الذي ورد فيه مصطلح "النوع الاجتماعي". وقد تم في بعض الأحيان استغلال صعوبات ترجمة هذا المصطلح والتمييز بينه وبين كلمة "الجنس" في اللغات التي لا تحتوي على مرادفات دقيقة بغية إثارة الجدل حول الاتفاقية و ما يترتب عليها من آثار، غير أن هذه الصعوبات لا تبرر بأي حال من الأحوال رفض الاتفاقية ولا تحول دون تنفيذها أحكامها. و لا تفرض الاتفاقية أي تعديل للقوانين الوطنية لتتضمن كلمة "النوع الاجتماعي"؛ بل تم استخدام هذا المصطلح لتوضيح الغرض من التدابير التي يتعين على الدول الأطراف اعتمادها وتنفيذها.

وجدير بالذكر أن العديد من البلدان قامت بالمصادقة على هذه الاتفاقية و تطبيقها ، بما في ذلك الدول التي لا تتضمن لغاتها مرادفات دقيقة لمصطلح النوع الاجتماعي (من عائلات لغوية مختلفة: جرمانية ورومانية وسلافية وغيرها)، دون أن يثير هذا الأمر أي نزاع .

هل يشكل إقرار المزيد من الحقوق للمرأة تهديدا للأسرة؟

ليس الغرض من الاتفاقية تنظيم حياة الأسرة أو البنيات الأسرية، لذلك لم تتضمن تعريفًا لمفهوم "الأسرة" ولم تزكي نموذجا معينا لها. بل وجهت دعوة إلى الحكومات لضمان سلامة الضحايا المعرضين لخطر العنف داخل منازلهم أو التهديد من قبل أزواجهم أو شركائهم الحميمين أو أفراد أسرهم، وهو للأسف نوع العنف الأكثر انتشارا.

هدفها هو مواجهة العنف ضد النساء والعنف المنزلي أينما وقع. ولا يقتصر نطاق تطبيقها على المتزوجين قانونًا بل يمتد إلى جميع الشركاء سواء المتزوجين منهم أو غير المتزوجين أومن نفس الجنس أو من جنسين مختلفين. ولا تقصي الاتفاقية من مقتضياتها الحمائية أية فئة من الضحايا من سواء على أساس الحالة العائلية أو أي شكل آخر من أشكال التمييز المحظورة بموجبها.

و تسعى الاتفاقية إلى توفير الأمن والحماية والدعم لكل شخص يعيش علاقة عنيفة. وتمنحه آفاقا لبدء حياة جديدة دون عنف. وهو إجراء مهم حينما يكون الأطفال معنيين، إذ أن مشاهدة العنف داخل الأسرة له عواقب وخيمة على الطفل طوال حياته. ولذلك أقرت الاتفاقية بأولوية ضمان الأمن بدلاً من حق الحضانة بالنسبة للأسر المتضررة من العنف. واتفاقية اسطنبول لا تشكك في مزايا الحضانة المشتركة، غير أنها تهدف إلى ضمان عدم مساس الاتصال بالطفل بحقوق وسلامة الضحايا والأطفال أنفسهم. إن الخطر الحقيقي المهدد للأسر هو العنف نفسه وليس تدابير الحماية ومساعدة الضحايا.

ماذا تقول اتفاقية إسطنبول حول موضوع الصور النمطية المتصلة بالنوع والتربية؟

إعادة إنتاج الصور النمطية المتعلقة بالنوع في التربية يعني تقييد تنمية المواهب والقدرات الطبيعية للفتيان والفتيات، كما تؤثر على اختياراتهم التكوينية والمهنية وعلى الإمكانيات التي تمنحهم الحياة بشكل عام. فالتربية لها تأثير كبير على تصورات الأطفال لأنفسهم وأقرانهم، وكذا على العلاقات التي تربطهم بأشخاص من الجنس الآخر. ولا يجب أن يدفع التدريس الذي يتم تقديمه في المؤسسات التربوية ، بأي حال من الأحوال، لاعتقاد جيل الشباب أن التمييز القائم على النوع الاجتماعي والعنف ضد المرأة سيكونان مقبولان.

ولهذا، تسعى اتفاقية اسطنبول إلى تعزيز قيم المساواة بين النساء والرجال في قطاع التربية والاحترام المتبادل وثقافة اللاعنف في العلاقات الشخصية ، وأدوار النوع غير النمطية ، والحق في السلامة الشخصية والوعي بالعنف القائم على نوع الجنس وضرورة مكافحته (المادة 14). حيث يسمح تلقين هذه القيم بجعل الأطفال مواطنين صالحين وديمقراطيين. ولا يؤثر هذا الأمر إطلاقا على توجهاتهم الجنسية أو هويتهم الجنسانية.

لقد ارتأى المكلفون بصياغة الاتفاقية أن هذا الجانب مهم في الوقاية من العنف ضد النساء لأن المواقف والقناعات والسلوكات تتشكل خلال الطفولة المبكرة. ويمكن أن يساهم تلقين هذه القيم في إطار التربية النظامية وغير النظامية بشكل كبير في وقف اعتبار العنف ضد النساء أمرا مقبولا. وتوفر المادة 14 أقصى قدر من المرونة للدول الأطراف، و تترك لهم صلاحية اتخاذ قرار متى وكيف يقدم هذا التعليم.

فالقضاء على الصور النمطية المتعلقة بالنوع، لا يعني التخلي عن جميع العادات والتقاليد نهائيا. إذ أن انتقال العادات والمعتقدات من جيل إلى آخر أمر مهم في بناء هويتنا، غير أن بعض الأعراف و الممارسات التقليدية مضرة بالنساء والفتيات و يمكن أن تعرضهن لخطر العنف.

فالهدف هو تفكيك الصور النمطية التي يتم التذرع بها لتبرير التقاليد الضارة. ولا يتعلق الأمر "بمطالبة الأولاد بارتداء ملابس البنات أو العكس"، بقدر ما يهم توفير عيش آمن للنساء والفتيات داخل أسرهن وفي أي مكان.

ما هي العلاقة بين اتفاقية إسطنبول والأسئلة المتعلقة بالتوجه الجنسي والهوية الجنسية؟

لا تحدد اتفاقية إسطنبول معايير جديدة في مجال الهوية الجنسية أو التوجه الجنسي ولا في مجال الاعتراف القانوني بالأزواج من الجنس نفسه.

يستند مبدأ حظر جميع أشكال التمييز القائمة على الهوية الجنسانية أو التوجه الجنسي على التزامات قانونية واردة في صكوك قانونية أخرى ، و في مقدمتها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (المادة 14: حظر التمييز، البروتوكول رقم 12) واجتهادات المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (انظر على سبيل المثال قضية أولياري ضد إيطاليا 2015 وقضية راتزنبوك وسيدل ضد النمسا 2017)، علاوة على التوصية رقم س م / توصية (2010) 5 للجنة وزراء الدول الأطراف حول التدابير الرامية إلى مكافحة التمييز القائم على التوجه الجنسي أو الهوية الجنسانية.

تحظر اتفاقية إسطنبول التمييز القائم على أسباب عدة، بما في ذلك الهوية الجنسانية والتوجه الجنسي (الفقرة 3 من المادة 4). و الهدف هو توفير الحماية والدعم لجميع ضحايا العنف، دون تفرقة على أساس هذه الخاصية أو تلك. فعلى سبيل المثال، يعني تطبيق أحكام الاتفاقية دون تمييز أساسه الهوية الجنسانية، ضمان أن الهوية الجنسانية للأشخاص المتحولين جنسياً لا تحول دون تلقيهم الدعم والحماية من خطر العنف المنزلي أو الاعتداء الجنسي أو الاغتصاب أو الزواج القسري. و يطبق المبدأ ذاته على الأزواج من نفس الجنس، بحيث يمكن ، على سبيل المثال ، لجميع النساء بما في ذلك المثليات ومزدوجات الميل الجنسي والمتحولات جنسيا، ولوج الملاجئ المخصصة لضحايا العنف المنزلي والاستفادة من الحق في حياة بدون عنف. ويمكن أن يشمل هذا الأمر الرجال المثليين ضحايا العنف المنزلي.

إنهاء الافتراضات و المغالطات حول اتفاقية إسطنبول

اتفاقية إسطنبول لا تحمل في ثناياها أفكارا مضمرة أو نوايا خفية. بل هي ثمرة مفاوضات طويلة خلصت إلى اعتمادها بإجماع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا. وتنبني على سياسات وقوانين أثبتت فعاليتها وحققت نتائج إيجابية على مستوى الدول الأعضاء.

وردت أهداف اتفاقية إسطنبول بوضوح في مادتها الأولى : يتعلق الأمر بمنع العنف ضد النساء والعنف المنزلي وحماية النساء من كافة أشكال العنف ومتابعة مرتكبيه. وهذا يفترض معالجة الأسباب العميقة للعنف التي تتجلى في عدم المساواة بين النساء والرجال في مجتمعاتنا. لذلك تشمل الاتفاقية مجموعة من المقتضيات الرامية إلى إعادة النظر في التصورات المستمرة حول الدونية المزعومة للنساء وحول أدوار وسلوكات النساء والرجال، في المجالين الخاص والعام.

ووفقا لهذا المنظور فاتفاقية إسطنبول لا تسعى بأي حال من الأحوال إلى فرض برنامج يروم "تعريض النسيج الاجتماعي وقيم مجتمعاتنا للخطر". ولا تفرض المزيد من الخيارات الحياتية على النساء أو الرجال. فكل شخص حر في ممارسة مهنة رائعة أو رعاية أطفاله أو أبويه ولا تفرض الاتفاقية اعتماد نمط حياة معين. غير أن الاتفاقية تناهض بشكل صريح جميع المحاولات الرامية إلى:

- حصر النساء والرجال في أدوار تقليدية تعرقل نموهم الشخصي وآفاقهم التكوينية والعلمية وتعيق فرص تطورهم بشكل عام؛
- التشبث بالنزعة الذكورية وتبريرها والسيطرة التاريخية للرجال على النساء و السلوكات الجنسانية التي حالت دون تطور المساواة بين الجنسين؛
- رفض مفهوم حق النساء في حياة خالية من العنف.

الانضمام لاتفاقية إسطنبول: متحدون لإنهاء العنف ضد المرأة

لقد كان لاتفاقية إسطنبول وقع إيجابي ملحوظ على حياة النساء في أوروبا كلها. إذ أن مطالبة الحكومات بالوقاية من العنف ضد النساء وحماية الضحايا ومساعدتهن ومعاقبة مرتكبي أعمال العنف، في إطار جهود واسعة من أجل القضاء على كل أشكال العنف، يعني صون كرامة النساء ضحايا العنف وهي القيمة المضافة التي توليها الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان أهمية قصوى (ي.ي. ضد تركيا 2015) و التوقف عن اعتبار الدفاع على الحقوق الأساسية للنساء عملا خيريا لجعلهن في مركز جهود الدول.

لقد حفزت اتفاقية إسطنبول ووجهت العديد من التعديلات التشريعية، وأدت إلى إحداث مصالح خاصة للضحايا وتحسين خدماتها وتخصيص الموارد الضرورية لها وتكثيف جهود التكوين. ونذكر على سبيل المثال في الدول التي تطبق الاتفاقية: اعتماد قوانين تقدم تعريفات جديدة للتحرش، ولاسيما الجنسي، واعتماد تعريف للاغتصاب غير قائم على إثبات استخدام القوة بل على انعدام الرضى، تنسيق التكفل بالضحايا على المستوى المحلي، وإحالتهم على فرق متعددة التخصصات مكلفة بمساعدتهم؛ و خلق ديمومة هاتفية وطنية متاحة ليل نهار و طيلة اليوم مهمتها توجيه النساء إلى أقرب مصلحة لتقديم المساعدة لهن وتخصيص الموارد المالية الضرورية لإحداث ملاجئ في المناطق المفتقرة لها وإدراج دروس للتوعية حول العنف ضد النساء في البرامج الدراسية لمختلف المجالات (الحقوق، الطب، التمريض، علم النفس، العمل الاجتماعي، إلخ) وإحداث تكوينات خاصة لقضاة الحكم وقضاة النيابة العامة والمحامين لتحسين ولوج المرأة إلى تدابير الحماية و طرق الطعن.

خلقت اتفاقية إسطنبول بشكل عام، دينامية مواتية للنهوض الإيجابي بالسياسات والخدمات والعقليات فيما يتعلق بالعنف ضد النساء والفتيات وتدابير المساعدة وتمكين الضحايا. وقد فهم المهنيون المعنيون على جميع الأصعدة (المصالح الزجرية، والخدمات الاجتماعية، والمشورة، والمساعدة، وغير ذلك) هذا الزخم الجديد ، و لاحظوا تنامي الوعي بشكل كبير في مواجهة ظاهرة العنف. هنالك حاجة حقيقية للعمل الجاد و القضاء على العنف ضد النساء ينبغي أن يكون هدفا يوحدنا جميعا.

اتفاقية اسطنبول لمجلس أوروبا للوقاية من العنف ضد
النساء والعنف المنزلي ومكافحتهما:
الوقاية من العنف وحماية الضحايا ومتابعة
مرتكبي أعمال العنف من أجل مواجهة
هذا الانتهاك الجسيم لحقوق الإنسان

www.coe.int/conventionviolence

conventionviolence@coe.int

تم إنتاج هذا الكتيب في إطار شراكات مجلس أوروبا للجوار مع المغرب وتونس 2018-2021، بدعم من ليختنشتاين وموناكو والنرويج وإسبانيا، و في إطار البرامج المشتركة بتمويل مشترك من الاتحاد الأوروبي ومجلس أوروبا، وينفذها هذا الأخير.

إن الآراء المعبر عنها في هذه الوثيقة لا تعكس بأي حال
من الأحوال الرأي الرسمي للاتحاد الأوروبي

Les opinions exprimées dans ce document ne peuvent en aucun cas être considérées comme reflétant l'opinion officielle de l'Union européenne.

PREMS 067823 – 2023

ARA

مجلس أوروبا هو المنظمة الرئيسية للدفاع عن حقوق الإنسان في القارة الأوروبية.
ويضم 46 دولة عضوا، بما في ذلك جميع أعضاء الاتحاد الأوروبي. وقد وقعت
جميع الدول الأعضاء في مجلس أوروبا على الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان،
وهي معاهدة تهدف إلى حماية حقوق الإنسان والديمقراطية وسيادة القانون.
تراقب المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان تنفيذ الاتفاقية في الدول الأعضاء.

www.coe.int

COUNCIL OF EUROPE

CONSEIL DE L'EUROPE

Traduction cofinancée
par l'Union européenne